فحكى الامامان ابو جعفر الطبري والطحاوي وغيرهما اجماع جميع المتقدمين
والمتاخرين من علماء الامة على ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد
غير واجبة وشذ الشافعي في ذلك فقال من لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم من بعد
التشهد الاخير وقبل السلام فصلوته فاسدة وان صلى عليه قبل ذلك لم يجزه ولا
سلف له في هذه القول ولا سنة يتبعها وقد بالغ في انكار هذه المسئلة عليه لمخالفته
فيها من تقدمه جماعة وشنعوا عليه الخلاف فيها منهم الطبري والقشيري وغير واحد
وقال ابو بكر بن المنذر يستحب ان لا يصلي احد صلوة الا صلى فيها على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فان ترك ذلك تارك فصلوته مجزئة في مذهب مالك واهل المدينة وسفيان
الثوري واهل الكوفة من اصحاب الراي وغيرهم وهو قول جل اهل العلم وحكي عن مالك
وسفيان انها في التشهد الاخير مستحبة وان تاركها في التشهد مسيء وشذ الشافعي
فاوجب على تاركها في الصلوة الاعادة واوجب اسحاق الاعادة مع تعمد تركها دون
النسيان وحكى ابو محمد بن ابي زيد عن محمد بن المواز ان الصلوة على النبي صلى الله عليه
وسلم فريضة قال ابو محمد يريد ليست من فرائض الصلوة وقاله محمد بن عبد الحكم وغيره
وحكى ابن القصار وعبد الوهاب ان محمد بن المواز يراها فريضة في الصلوة كقول الشافعي
وحكى ابو يعلى العبدي المالكي عن المذهب فيها ثلاثة اقوال في الصلوة الوجوب والسنة
والندب وقد خالف الخطابي من اصحاب الشافعي وغيره الشافعي في هذه المسئلة قال الخطابي
وليست بواجبة في الصلوة وهو قول جماعة الفقهاء الا الشافعي ولا اعلم له فيها قدوة
والدليل على انها ليست من فروض الصلوة عمل السلف الصالح قبل الشافعي واجماعهم عليه
وقد شنع الناس عليه هذه المسئلة جدا وهذا تشهد ابن مسعود الذي اختاره
الشافعي وهو الذي علمه له النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه الصلوة على النبي صلى
الله عليه وسلم وكذلك كل من روى التشهد عن النبي صلى الله عليه وسلم كابي هريرة وابن





عباس وجابر وابن عمر وابي سعيد الخدري وابي موسى الاشعري وعبد الله بن الزبير
لم يذكروا فيه صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ابن عباس وجابر كان النبي
صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القران ونحوه عن ابي سعيد
وقال ابن عمر كان ابو بكر يعلمنا التشهد على المنبر كما يعلمون الصبيان في الكتاب وعلمه ايضا
على المنبر عمر بن الخطاب وفي الحديث لا صلوة لمن لم يصل علي قال ابن القصار معناه كاملة
او لمن لم يصل علي مرة في عمره وضعف اهل الحديث كلهم رواية هذا الحديث وفي حديث
ابي جعفر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم من صلى صلوة لم يصل فيها علي وعلى
اهل بيتي لم تقبل منه قال الدارقطني الصواب انه من قول ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
لو صليت صلوة لم اصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم ولا على اهل بيته لرايت انها لا تتم

**فصل** في المواطن التي يستحب فيها الصلوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ويرغب
من ذلك في تشهد الصلوة كما قدمناه وذلك بعد التشهد وقبل الدعاء حدثنا القاضي
ابو علي رحمه الله بقراءتي عليه قال حدثنا الامام ابو القاسم البلخي قال ثنا الفارسي عن
ابي القاسم الخزاعي عن ابي سعيد الهيثم بن كليب عن ابي عيسى الحافظ قال حدثنا محمود
ابن غيلان ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا حيوة بن شريح حدثني ابو هانئ الخولاني ان عمرو
ابن مالك الجنبي اخبره انه سمع فضالة بن عبيد يقول سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يدعو في صلوته فلم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
عجل هذا ثم دعاه فقال له ولغيره اذا صلى احدكم فليبدا بتحميد الله والثناء عليه
ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليدع بعد بما شاء ويروى من غير هذا
السند بتمجيد الله وهو اصح وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الدعاء والصلوة
معلق بين السماء والارض ولا يصعد الى الله تعالى منه شيء حتى يصلى على النبي صلى الله عليه
وسلم وعن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقال وعلى آل محمد وروي

Copyright © King Saud University